



قرار رقم (١-٢٢٠١) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١٦/١٤/٢٠٢١

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .  
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الاداره المركزيه للترخيص وقيد المهنيين المعدة فى هذا الشأن .

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتى اسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
ساره رضا على الشربيني	٣٨١٦٨	المصرية الامارتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٩٥٠١١٨١٩٠٠١٠٣

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه

نائب  
رئيس الهيئة



المستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٦

١٢٠١٣

